

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة .. وبعد ،،

أتقدم إليكم بالاقترح بقانون بتعديل الفقرة الثالثة من المادة (٤٣) من القانون رقم (٣٧) لسنة ١٩٦٤ في شأن المناقصات العامة ، مشفوعاً بمذكرته الايضاحية .
برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر .

مع خالص التحية

مقدم الاقتراح

عادل مساعد الخرافي

محال الي لجنة الشؤون المالية والاقتصادية
و يدرج جدول أعمال الجلسة القادمة
١٤١٤/٥/١٠

اقترح بقانون

بتعديل الفقرة الثالثة من المادة (٤٣)

من القانون رقم (٣٧) لسنة ١٩٦٤

في شأن المناقصات العامة

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (٣٧) لسنة ١٩٦٤ في شأن المناقصات العامة والقوانين المعدلة له
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (٦) لسنة ١٩٨٦ الصادر بتاريخ ١/٦/١٩٨٦ بشأن دعم الصناعة المحلية .

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقناه عليه وأصدرناه

(مادة أولي)

يستبدل بنص الفقرة الثالثة من المادة (٤٣) من القانون رقم (٣٧) لسنة ١٩٦٤ المشار اليه بالنص التالي :

" كما يجوز للجنة في مناقصات التوريد إعطاء الأولوية في إرساء المناقصة لأرخص عطاء مقدم بتوريد منتجات محلية إذا كان متوافقاً مع وثائق المناقصة ولم يزد في سعره على أقل العطاءات المقدمة بتوريد منتجات أجنبية مماثلة بنسبة تزيد على ٢٥% من سعر هذا العطاء بشرط أن يكون المنتج مصنعاً في الكويت بنسبة ٢٠% على الأقل ويفضل المنتج المورد من الشركات أو المصانع التي تمتلك الحكومة أكثر من ٥٠% من رأسمالها ."

(مادة ثانية)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه- تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت

صباح الأحمد الصباح

المذكرة الإيضاحية

للاقتراح بقانون بتعديل الفقرة الثالثة من المادة (٤٣)

من القانون رقم (٣٧) لسنة ١٩٦٤ في شأن المناقصات العامة

تحتاج الجهات الحكومية في سبيل مباشرة نشاطها المتعلق بإشباع الحاجات العامة للأفراد إلى الحصول على ما يلزمها من مواد أولية لتسيير المرافق العامة . وتعد العقود الإدارية أحد الوسائل القانونية التي تلجأ إليها الإدارات الحكومية للقيام بالمهام الملقاة على عاتقها ، وفي الكثير من الأحيان تحتاج الجهات الحكومية إلى سلعة يتم توريدها إليها من قبل فرد أو شركة وتكون لازمة لمرفق عام مقابل ثمن معين .

لذا رؤى بهذا الاقتراح المقدم أن تقوم لجنة المناقصات المركزية بترسية المناقصة على من يتقدم من المناقصين بأقل سعر إجمالي إذا كان عطاؤه مطابقاً لوثائق المناقصة ولا يزيد سعره عن العطاءات المقدمة بتوريد منتجات أجنبية مماثلة ومستوردة من خارج الكويت (أجنبية) بنسبة تزيد على ٢٥% من سعر هذا العطاء .

ورغبة من المشرع في تشجيع الصناعة المحلية وتنمية موارد الشركات والمصانع الحكومية فقد اشترط أن يكون المنتج الوطني مصنعاً في الكويت بنسبة لا تقل عن ٢٠% من مادة المنتج وفي حالة تقدم عطاء من شركات خاصة أو أفراد مساوٍ لما تقدمت به الشركات أو المصانع الحكومية التي تمتلك الدولة أكثر من ٥٠% من رأسمالها تكون الأولوية في الترسية للشركات والمصانع الحكومية المذكورة .